

Distr.: Limited
22 October 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون
اللجنة الأولى

البند ٩٤ (و) من جدول الأعمال
نزع السلاح العام الكامل: المنطقة
الخالية من الأسلحة النووية في نصف
الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة

الأرجنتين، أستراليا، أوروغواي، البرازيل، بنغلاديش، بيرو، تايلند، جنوب أفريقيا،
السلفادور، شيلي، الفلبين، فتويلا (جمهورية - البوليفارية)، فيجي، كوستاريكا،
المكسيك، نيكاراغوا، نيوزيلندا: مشروع قرار

المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٤٥/٥١ بء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦
و ٣٨/٥٢ نون المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٧٧/٥٣ فاء المؤرخ ٤ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/٥٤ لام المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
و ٣٣/٥٥ طاء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٢٤/٥٦ زاي المؤرخ ٢٩ تشرين
الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٧٣/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ٤٩/٥٨ المؤرخ
٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٨٥/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
و ٥٨/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٦٩/٦١ المؤرخ ٦ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٣٥/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٦٥/٦٣
المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٤٤/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،
و ٥٨/٦٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠،



وإذ تشير أيضا إلى الأحكام المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة، وهي الدورة الاستثنائية الأولى التي كرس موضوع نزع السلاح^(١)،

وإذ تشير كذلك إلى اعتماد هيئة نزع السلاح في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٩ نصا معنونا "إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية"^(٢)،

وقد صممت على مواصلة السعي إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية،

وقد صممت أيضا على مواصلة الإسهام في منع انتشار الأسلحة النووية بجميع جوانبه وفي عملية نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، ولا سيما في ميدان الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، من أجل تعزيز السلام والأمن الدوليين، وفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠^(٣)، التي أكدت مجددا على الاقتناع بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية يساهم في بلوغ أهداف نزع السلاح،

وإذ تؤكد أهمية معاهدات تلاتيلولكو^(٤) وراروتونغا^(٥) وبانكوك^(٦) وبليندابا^(٧) المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية، وكذلك معاهدة أنتاركتيكا^(٨)، بالنسبة إلى تحقيق جملة أمور منها إخلاء العالم تماما من الأسلحة النووية،

(١) القرار د-إ-٢/١٠.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٦ (A/54/42)، المرفق الأول.

(٣) مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2010/50 (Vols. I-III)).

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦٣٤، الرقم ٩٠٦٨.

(٥) انظر: حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح، المجلد ١٠: ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.86.IX.7)، التذييل السابع.

(٦) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٩٨١، الرقم ٣٣٨٧٣.

(٧) A/50/426، المرفق.

(٨) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٤٠٢، الرقم ٥٧٧٨.

وإذ ترحب بالاجتماع التحضيري الأول للمؤتمر الثالث للدول الأطراف في المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا، الذي عقد في فيينا يوم ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢،

وإذ تلاحظ أن مائة وخمسة عشر دولة أصبحت من الدول الأطراف في المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها،

وإذ تشدد على قيمة تعزيز التعاون بين الأطراف في المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية بطرق منها عقد الاجتماعات المشتركة للدول الأطراف في تلك المعاهدات والدول الموقعة عليها والدول المراقبة لها،

وإذ تعيد تأكيد مبادئ وقواعد القانون الدولي المنطبقة فيما يتعلق بحرية أعالي البحار وبحقوق المرور في المجال البحري، بما فيها المبادئ والقواعد الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار^(٩)،

١ - تؤكد من جديد اقتناعها بالدور المهم الذي تؤديه المناطق الخالية من الأسلحة النووية في تعزيز نظام عدم الانتشار النووي وتوسيع مناطق العالم الخالية من الأسلحة النووية، وتدعو إلى إحراز تقدم أكبر صوب تحقيق الإزالة التامة لجميع الأسلحة النووية؛

٢ - ترحب باستمرار إسهام معاهدة أنتاركتيكا^(٨) ومعاهدات ثلاثيلوكو^(٤) وراروتونغا^(٥) وبانكوك^(٦) وبليندابا^(٧) في إخلاء نصف الكرة الأرضية الجنوبي والمناطق المتاخمة المشمولة بتلك المعاهدات من الأسلحة النووية؛

٣ - تلاحظ مع الارتياح أن جميع المناطق الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الأرضية الجنوبي والمناطق المتاخمة قد أصبحت نافذة الآن؛

٤ - تهيب بجميع الدول المعنية أن تواصل العمل معا من أجل تيسير قيام جميع الدول المعنية التي لم تنضم بعد إلى بروتوكولات المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية بالانضمام إلى هذه البروتوكولات، وترحب في هذا الصدد بتصديق الاتحاد الروسي على البروتوكولين الأول والثاني من معاهدة بليندابا، وبالإجراءات التي اتخذتها الولايات المتحدة الأمريكية نحو تصديق البروتوكولات الملحقمة بمعاهدة بليندابا ومعاهدة راروتونغا، والمشاورات التي جرت بين أطراف معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة

(٩) المرجع نفسه، المجلد ١٨٣٣، الرقم ٣١٣٦٣.

النووية في جنوب شرق آسيا وبين الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن البروتوكول الملحق بتلك المعاهدة؛

٥ - تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى سحب أي تحفظات على موضوع وهدف المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية أو أي إعلانات تفسيرية مناقضة لهما؛

٦ - ترحب بالخطوات المتخذة لإبرام معاهدات أخرى لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بجزية فيما بين دول المنطقة المعنية، وتهيب بجميع الدول إلى أن تنظر في جميع المقترحات ذات الصلة، بما فيها المقترحات الواردة في قرارات الجمعية العامة بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛

٧ - تهنيء الدول الأطراف في معاهدات تلاتيلولكو وراروتونغا وبانكوك وبليندانا ووسط آسيا والدول الموقعة عليها ومنغوليا على ما تبذله من جهود لبلوغ الأهداف المشتركة المتوخاة في تلك المعاهدات ولدعم مركز منطقة نصف الكرة الأرضية الجنوبي والمناطق المتاخمة بوصفها مناطق خالية من الأسلحة النووية، وتهيب بها إلى استكشاف وإعمال المزيد من سبل ووسائل التعاون فيما بينها وفيما بين وكالاتها المنشأة بموجب تلك المعاهدات؛

٨ - تشجع على بذل جهود من أجل تعزيز التنسيق فيما بين المناطق الخالية من الأسلحة النووية في إطار التحضير للمؤتمر الثالث للدول الأطراف في المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا، الذي ستدعو إلى عقده إندونيسيا؛

٩ - تشجع السلطات المختصة للمعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية على تقديم المساعدة إلى الدول الأطراف في تلك المعاهدات والدول الموقعة عليها تيسيرا لتحقيق الأهداف المتوخاة منها؛

١٠ - تقرر أن تدرج البند الفرعي المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الأرضية الجنوبي والمناطق المتاخمة" ضمن جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".